

**المادة 35:** يضع رئيس القسم، بالتنسيق مع اللجنة البيداغوجية، نظامَ مواظبة مكيف لفائدة الطلبة المعنيين بالمراقبة الطبية المستمرة أو العلاج، على غرار تصفية الكلى، العلاج الكيميائي، إعادة التأهيل، ... والطلبة المنتميين لرياضي النخبة، والطلبة حاملي مشاريع ابتكارية طبقاً للقرار رقم 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، وذلك وفقاً لمتطلبات التزاماتهم، بناءً على وثائق ثبوتية صادرة عن المصالح الرسمية المختصة.

**المادة 36:** تؤدي خمس (05) غيابات مبررة أو غير مبررة في حصص الأعمال الموجهة أو الأعمال التطبيقية أو أعمال الورشات أو التبرصات الميدانية وفي الوسط المهني في السداسي إلى إقصاء الطالب من المادة بعنوان السداسي المعني.

يفقد الطالب المقصي حقه في الاستفادة من أي امتحان تعويضي للمراقبة المستمرة في الأعمال الموجهة أو الأعمال التطبيقية أو أعمال الورشات أو التبرصات الميدانية وفي الوسط المهني للمادة المعنية. لا يسمح الإقصاء من مادة معينة الاستفادة من التعويض بين المواد المشكلة للوحدة التعليمية، كما لا يسمح الإقصاء من مادة، الاستفادة من التعويض بين الوحدات التعليمية المشكلة للسداسي، كما لا يسمح الإقصاء من مادة الاستفادة من التعويض بين السداسيين المشكلين للسنة.

يتم إعداد تقارير الغيابات في الأعمال الموجهة أو الأعمال التطبيقية أو أعمال الورشات أو التبرصات الميدانية وفي الوسط المهني من الأساتذة الباحثين المكلفين بهذه الدروس وإرسالها إلى إدارة القسم قبل تنظيم امتحانات نهاية السداسي.

يتكفل رئيس القسم بإدراج غيابات الطالب عبر منصة قطاع التعليم العالي وإعداد قائمة الطلبة المقصيين بالتشاور مع مسؤولي المواد التعليمية المعنية.

**المادة 37:** تُعدّ غيابات مبررة في الحالات التالية:

- 1- وفاة في الأصول، الفروع أو الأقارب،
- 2- زواج المعني،
- 3- عطلة الأبوة أو الأمومة للمعني،
- 4- التكليف أو الاستدعاء الرسمي،
- 5- مرض المعني.



تبرّر حالات الغياب من 1 إلى 4 بوثائق ثبوتية صادرة عن المصالح المخولة، وتُبرّر حالة الغياب رقم 5 بشهادة مرضية ممنوحة أو مصادق عليها من طرف طبيب المؤسسة الجامعية أو المؤسسة الاستشفائية المتعاقدة معها.

تترك الحالات الأخرى، غير المذكورة، لتقدير اللجنة البيداغوجية بالتنسيق مع رئيس القسم وفقا لخصوصية كل حالة.

**المادة 38:** في حالة الغياب المبرر للطالب في امتحان المراقبة المستمرة، يحق له الاستفادة من امتحان تعويضي قبل فترة الامتحانات الجزئية للسداسي.

يؤدي غياب الطالب عن الحصّة التعويضية إلى فقدان الحق في حصّة تعويضية أخرى، وفي هذه الحالة، تمنح له علامة صفر من عشرين (20/ 00) في امتحان المراقبة المستمرة.

تمنح العلامة صفر من عشرين (20/ 00) في امتحان المراقبة المستمرة مهما كانت طبيعتها، للغيابات غير المبررة.

## 2- أشكال التقييم

**المادة 39:** يتم تقييم الطالب سداسيا ويكون الانتقال سنويا.

يمكن أن يتم التقييم على شكل مراقبة مستمرة أو امتحان جزئي أو بكليهما، ويُحدّد هذا التقييم في عرض التكوين.

يتم تنظيم امتحانين في إطار المراقبة المستمرة في كل سداسي، مدة كل واحد منهما ساعة ونصف (1سا 30د). بالإضافة إلى امتحان جزئي مدته من ساعتين (02) إلى ثلاث (03) ساعات حسب أهمية المادة التعليمية.

**المادة 40:** يقوم رئيس القسم، بالتشاور مع فريق التكوين، في بداية كل سداسي، بإبلاغ الطلبة والأساتذة الباحثين من خلال الوسائط الرقمية بجدول التوقيت ونمط التدريس وأشكال التقييم، والموازنة المطبقة. يجب على الأساتذة الباحثين الالتزام بجدول التوقيت الزمني والحجم الساعي المخصص لكل مادة تعليمية، ويجب تبليغ إدارة القسم والطلبة في الحالات القاهرة بأي تغيير لجدول التوقيت قبل أربع وعشرين (24) ساعة من يوم تنفيذه.

**المادة 41:** يشمل تقييم الطالب مختلف أشكال التعليم من دروس، وأعمال موجهة، وأعمال تطبيقية، وأعمال الورشات، وخرجات ميدانية، وتربصات تطبيقية وفي الوسط المهني.

